

والذين اذاعوا فاحشة وظلموا الله فاستغفروا الذنوب والذين اذاعوا فاحشة وظلموا الله فاستغفروا الذنوب والذين اذاعوا فاحشة وظلموا الله فاستغفروا الذنوب

مطلب  
في الاستخارة في الامانة

فما روى عن ابي بكر رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل ابتد ذنباً فرتبوه فيصطقه فترصع في ريبه فاستغفر الله فاقبل الله عليه فاستغفر الله فاقبل الله عليه فاستغفر الله فاقبل الله عليه  
والذين اذاعوا فاحشة وظلموا الله فاستغفروا الذنوب والذين اذاعوا فاحشة وظلموا الله فاستغفروا الذنوب والذين اذاعوا فاحشة وظلموا الله فاستغفروا الذنوب  
من الارض صلى الله عليه وسلم ما اذبح عبد ذنباً فرتبوه فاقبل الله عليه فاستغفر الله فاقبل الله عليه فاستغفر الله فاقبل الله عليه  
عن ابيه رضي الله عنه قال اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً جاءه ابل فاقبل الله عليه فاستغفر الله فاقبل الله عليه فاستغفر الله فاقبل الله عليه  
سبعين مرة في الجنة اتي رحلت ابا رجة ليمتدحه فنهضت فخشيتك اما في فقال يا رسول الله  
ما اذنت لفظ الاصلية ركعتين وما اصابتني عند قتل الاوصياء عند ما وصيت ركعتين  
وفي رواية ما اذنت والله اعلم الا انها من قول النبي صلى الله عليه وسلم قال للذين اتوا بالحق  
اي بعد ايام امة من صلواته في جهنم فتاب وندم على ذنوبها اي فيصل يوم الجمعة بين  
الظهر والعصر في ركعة بقرآن في كل ركعة منها الفاتحة واية الكرسي والاخلاص وما  
والله اعلم بمرح الله سبحانه الله يوم القيمة ووجد صحيفة سبأ ترحسنت ذكر في عصر  
الاجزاء اما الثانية فهذان من جهنم لا يدري عاقبتهم ولا يعرف ان طغرى تركه او في  
الاقدم عليه فقد امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بان يعلى ركعتين بقرآن في الاولى فاتحة  
الكتاب وقراءة بها الكافرون وفي الثانية الفاتحة وقوله الله ما حدنا فان في دعاء  
وقال اللهم اني استخبرك بعلمك واستقدرك بقدرتك فانك تقدر ولا اقدر وتعلم  
ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في ديني ودنياي وعاقبة  
امري وعاجله واجله فتقدره في نفسي ام لا وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ودنياي  
وعاقبة امري وعاجله واجله فاصرفه عني وتقدر لي بالخير بان كان اقل علي كل  
شيء خير من روادى جارتني عبد الله صلى الله عليه وسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا  
الاستخارة في الامور كما يعلمنا السورة من القرآن قال اذا تم احدكم بامر فليصل ركعتين  
فليسبح الله ويدعو بما ذكرناه كنا في الاشيا فان في شرح حنية المصلي والرواية مختلفة  
في دعاء الاستخارة في رواية في ديني ومعاشي وعاقبة امري وفي رواية في ديني ومعاشي  
وعاقبة امري وعاجله واجله ولكنه ينبغي ان يجمع بين الروايتين ويقال في ديني ومعاشي وعاقبة  
امري وعاجله واجله وقال فيها بفتحها والاستخارة في الحج والجهاد وجميع ابواب الخير  
على تعيين الوقت لا على تعيين الفعل واذا استخار فليصل ما ينشرح له صدره وينبغي ان  
يكبرها سبع مرات ما روى ابن السني عن انس رضي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يا اسراذ اجتمعت بامر فاستخبرتكم فيه سبع مرات فما نظر الى سبقت الى قولك فان  
الحري به ان يركب منه في المسمع من المشايخ ان يعيد في نيام على الطهارة مستقبلاً

مطلب  
في الاستخارة في الامانة

فلما روى

بالجماعة بعد ما كان الموضع عن عتبة النذر الامانة ولا ينبغي ان يشكف الاستخارة ما لا يمكن  
في الصدق والاول كل هذا الكف لا امة اميركوه وها هو اما النقل بالجماعة على سبيل التماسي  
فان تروا افعال هذه الصلوة فاركب ليعلم الناس انهم ليسوا بالشعرا لئلا ينسوا انهم في هذا  
المقام فاحذروا ما شئتم بعد ما سمعت الحق بالقبول بيمينها العبد المؤمن كل يوم اجمعة  
او في العشرة فان سوا الكلام يدل على ان المراد بالجماعة الاسوع للجمعة نفسها وايضا فان  
تخصيص العبادات بعلمك للعباس بن عبد المطلب الا اعطيك الا انك الا اخبر لا ينبغي ان اذانت  
فعلت عن قلبه ذك اوله واخره وقدمه وحديثه وخطاه وعمره صغيره وكبيره ستره وعلانيته  
تصلى اربع ركعات تغزاه في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة او مثل سورة والصفحة اذا فرغت  
من القراءة في اول ركعة وانت فاقرت سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر خمس  
عشرة ثم تفرغ فتقولها عشرا اي بعد ان تقول سبحان ربك العظيم ثلاثا ثم تفرغ من ركعتين  
فتقولها عشرا اي بعد ان تقول سبحان الله لرحمة ربك اللهم فترسج فتقولها عشرا اي بعد  
ان تقول سبحان ربك الاعلى ثلاثا ثم تفرغ من ركعتين فتقولها عشرا ثم تسجد فتقولها  
عشرا ثم تفرغ من ركعتين فتقولها عشرا فذلك خمسة وسبعون في كل ركعة ان  
استطعت ان تصليها في كل يوم فاعلم وان لم تستطع في كل جمعة مرة وان لم تستطع في كل  
شهر مرة وان لم تستطع في كل سنة مرة وان لم تستطع في كل سنة مرة وفي رواية اخرى انه يقرب  
في اول الصلوة سبحان الله خمس عشرة مرة قبل القراءة وعشرة بعد القراءة قال  
كاسبق عشرة عشرة ولا يستج بعد الصلوة الا بغيره الاحسن وهو اختيار ابن المبارك  
وما حيا ليقية والجمهور في الروايتين ثلثة عشرة فان صلواتها بما را في تسليمه واحدة  
وان صلواتها بيلة بتسليمتين احسن وان زاد بعد التسليم قوله والاحول والافواه الا بالله العلي  
العظيم فهو حسن وقد ورد ذلك في بعض الروايات اي انها عبارة الامام في الاحياء غير التسليم  
المصدرة بلفظة ايمانها اذ اذينة حكنا ثلثة اوصاحيا القبية بعد قول الامام وهذا الاحسن  
وهو اختيار ابن المبارك قال في التزيين والتزيين قال احمد بن محمد وحدثنا وحب من زعمه  
قال اخبرني عبد العزيز وهو ابن ابي رزيمه قال قلت لابي عبد الله المبارك سر في ما ينبغي في  
سجد في الشهر عشر اشرا قال لا انا انما نزلت في تسبيحة التي كلمة وذكر في القصة انه لا يعبدها  
بالاشيا ان قد ان حفظه بالقلب وان احتاج بعد هذا الاجماع كذا جاء عن ابي بصير عن ابي بصير  
يوسف ومحمد رحمهما الله انهما لم يريا شأحة الا في التسبيح في الصلاة باليد في الغرايين  
والنوا على جميعا كذا ذكر في الجواهر نقله عن الكافي وصلاة التوبة والاستخارة سنة اما الاول

في الاستخارة في الامانة

مطلب  
في الاستخارة في الامانة